

جمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

# الوقائع المصرية

مُدْحَقٌ لِلجَرِيدَةِ الرَّسْمِيَّةِ

الثمن ١٥ جنيهاً

السنة  
١٩٩ هـ

الصادر في يوم الإثنين ١٨ شوال سنة ١٤٤٧  
الموافق (٦ أبريل سنة ٢٠٢٦)

العدد  
٧٦



## محتويات العدد

رقم الصفحة

- وزارة الداخلية : قراران رقما ٤٠١ و ٤٠٢ لسنة ٢٠٢٦ ..... ٣-٥
- وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية { قرارى رقم ٩٩٦ لسنة ٢٠٢٥ ..... ٧
- محافظة الجيزة : قرار رقم ٢٦٦ لسنة ٢٠٢٦ ..... ١٦
- مديرية التضامن الاجتماعى بالإسكندرية : قرارا قيد رقما ٤٦٣٧ و ٤٦٣٨ لسنة ٢٠٢٦ ٢٢-٢٤
- مديرية الزراعة بالدقهلية { ملخصا قرارى الجمعيات العمومية غير الإدارية العامة لشئون التعاون الزراعى العادية لجمعيات ..... ٢٦-٢٨
- محافظة أسوان { ملخص عقد التأسيس والنظام الداخلى لجمعية. ٣٠
- إدارة التعاون الإسكانى والمعارض
- إعلانات مختلفة : إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح .... -
- إعلانات فقد ..... ٣٢
- إعلانات مناقصات وممارسات..... -
- إعلانات بيع وتأجير ..... -
- حجوزات - بيوع إدارية ..... -



# قرارات

## وزارة الداخلية

قرار رقم ٤٠١ لسنة ٢٠٢٦

### وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

### قرر:

**مادة ١ -** يُؤذن لكل من الواحد والعشرين مواطناً (أولهم السيد / كريم ماجد

حسين على حسين وآخرهم السيد / يوسف خالد على بكر) المدرجة أسماؤهم بالبيان

المرفق بالتجنس بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم ، مع احتفاظهم

بالجنسية المصرية .

**مادة ٢ -** ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠٢٦/٣/٢

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)

## بيان

## بأسماء طالبي الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع الاحتفاظ بالجنسية المصرية

م	الاسم	جهة وتاريخ الميلاد	الجنسية المأذون التجنس بها
١	السيد/ كريم ماجد حسين على حسين	الجيزة ٢٧/١٠/٢٠٠٤	الروسية
٢	السيد/ أكرم ماجد حسين على حسين	الجيزة ٥/٩/٢٠٠٧	»
٣	السيد/ عمرو حسن محمد حسن سلامة	الشرقية ١٨/٣/١٩٨٦	»
٤	السيد/ أحمد أيمن محمد محمود	البحر الأحمر ٣١/٥/٢٠٠٧	»
٥	الطفل/ يونس أيمن محمد محمد أحمد	البحر الأحمر ١٩/١/٢٠١٣	»
٦	الطفل/ آدم خالد حاتم حافظ عنان	الإسكندرية ٢٧/٣/٢٠١٤	الكندية
٧	السيدة/ يمنى ممدوح سليم محمد مرزوق	القاهرة ١/١١/١٩٧٠	»
٨	السيدة/ ديننا مصطفى صابر محمد	الإسكندرية ١٠/١١/١٩٩٣	الهولندية
٩	السيد/ عمرو محمد حسنين شطا	الإسماعيلية ٦/١٢/١٩٩٠	»
١٠	السيد/ حاتم محمد سليمان فرغلى	سوهاج ٣/٩/١٩٧٨	سانت كيتس أند نيفيس
١١	السيد/ على تامر على عباس سليمان	الدقهلية ٣٠/٥/٢٠١٠	البريطانية
١٢	السيد/ خليل محمد خليل حمدان نصر الله قشطة	فلسطين ١٩/١٠/٢٠٠٨	الفلسطينية
١٣	السيد/ جرجس جورج جرجس شاكرا عبد المسيح	السودان ٧/١٢/٢٠٠٦	السودانية
١٤	السيد/ مدحت خالد عزت محمد حسين نظر	السودان ١٩/١٠/٢٠٠٧	»
١٥	السيد/ يوسف عبد الله عباس مصطفى المصرى	القاهرة ٦/٢/٢٠٠٣	الأمريكية
١٦	السيد/ أحمد هشام محمد عبد القادر عفيفى	أمريكا ٢٠/٨/٢٠٠٤	»
١٧	السيد/ كريم ياسر محمود الخازندار	أمريكا ٢٧/٢/٢٠٠٣	مالطا
١٨	السيد/ ياسين محمد إبراهيم عبد المعطى عبد العال	فرنسا ٦/١/٢٠٠٦	الفرنسية
١٩	السيد/ كريم يوسف هانى يوسف حافظ	بلجيكا ٢٤/٥/٢٠٠٧	البلجيكية
٢٠	السيد/ نور محمد رجائى سيد حسن أبو عليوة	بلغاريا ١٩/٢/٢٠٠٦	البلغارية
٢١	السيد/ يوسف خالد على بكر	الجيزة ٢٣/٩/٢٠٠٧	»

## وزارة الداخلية

قرار رقم ٤٠٢ لسنة ٢٠٢٦

### وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

### قرر:

**مادة ١ -** يُؤذن لكل من الواحد والعشرين مواطناً (أولهم السيد / محمود عزمى

محمد أحمد حسن وآخريهم السيد / عمر محمود محمد مصطفى) المدرجة أسماؤهم

بالبان المرفق بالتجنس بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم ، مع احتفاظهم

بالجنسية المصرية .

**مادة ٢ -** ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠٢٦/٣/٢

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)

## بيان

بأسماء طالبي الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع الاحتفاظ بالجنسية المصرية

م	الاسم	جهة وتاريخ الميلاد	الجنسية المأذون التجنس بها
١	السيد / محمود عزمى محمد أحمد حسن	القاهرة ١٩٥١/٥/١	الأمريكية
٢	السيد / آدم محمد أحمد البسطويسى	القاهرة ٢٠٠٥/١/١٥	»
٣	السيد / أمين محمد أمين دمرداش	القاهرة ١٩٨٩/٨/١٥	»
٤	السيد / عز الدين خالد عبد الحميد عبد السلام حرفوش	أمريكا ٢٠٠٥/٧/١٣	»
٥	السيد / يوسف خالد محمد ريان	أمريكا ٢٠٠٢/١١/٤	»
٦	السيد / يوسف محمد سامى بركات	أمريكا ٢٠٠٣/٨/٩	»
٧	السيدة / نشوى حسين محمد حسين	القاهرة ١٩٦٨/٢/٢٣	»
٨	السيدة / مريم عبد العزيز عبد العزيز محمود	الإسكندرية ١٩٨٧/٦/١٣	التركية
٩	السيد / علاء منير داود سالم سويدان	شمال سيناء ٢٠٠٦/١١/١٣	الفلسطينية
١٠	السيد / محمود أحمد إبراهيم محمد سلامة	الشرقية ٢٠٠٦/١/١	»
١١	السيد / دحية خالد يوسف محمد العشى	السودان ٢٠٠٦/١١/٢١	السودانية
١٢	السيد / منير رأفت منير لاوس تاوضروس	السودان ١٩٩٩/٤/٢٠	»
١٣	السيد / محمود صباح محمد العكيل	سوريا ٢٠٠٦/٥/١	السورية
١٤	السيد / مهند عبد المجيد صوفى عبد الفتاح	الكويت ١٩٨٦/١١/٢١	الروسية
١٥	السيد / أحمد صالح محجوب صالح	الإسكندرية ١٩٩٠/٨/١٢	الهولندية
١٦	السيد / أحمد عبد الرحيم عبده على خليفة	القاهرة ١٩٨٤/٧/٢	»
١٧	السيد / مؤمن أحمد سعيد عطية سليمان	القاهرة ٢٠٠٨/٥/١٠	الألمانية
١٨	السيد / أحمد السيد إسماعيل محمد إسماعيل	القاهرة ١٩٨٣/٥/١٣	الكندية
١٩	السيد / طارق خالد ثروت على	كندا ١٩٩٧/٨/١٠	»
٢٠	السيد / عمر مجدى السيد عبد السميع السيد عثمان	الجيزة ٢٠٠٧/٥/٢٦	»
٢١	السيد / عمر محمود محمد مصطفى	سوهاج ٢٠٠٧/٩/٣٠	»

## وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٩٩٦ لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٢٠٢٥/٩/١١

باعتتماد المخطط التفصيلى لقطعة الأرض رقم (٢، ٣، ٤، ٥، ٨، ٩، ١١) بمساحة ١٩,٧١٧ فدان

بما يعادل ٢,٨٢٨١٢,١١ بمركز خدمات المنطقة السياحية الرابعة بمدينة ٦ أكتوبر

المخصصة لشركة/ أحمد عودة قرنى محمود وسمتها التجارية أبو يحيى للمقاولات العمومية

بنشاط تجارى إدارى سكنى

## وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية



بعد الإطلاع على القانون رقم (٥٩) لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة.

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم (١١٩) لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية.

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية.

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم (٤٨) لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة.

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم (٢٥٨) لسنة ٢٠٢٤ بتشكيل مجلس الوزراء.

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٢٣) الصادر بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية الملائمة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجمعات

العمرانية الجديدة وفقا لاحكام قانون البناء رقم (١١٩) لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية.

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٨٤) بتاريخ ٢٠٢٣/١١/٢٦ بالموافقة على تخصيص قطعة الأرض رقم (٣) بالمنطقة السياحية الرابعة

بمساحة (٢,٥٥٦٦) بنشاط تجارى إدارى بمدينة ٦ أكتوبر لشركة أحمد عودة قرنى محمود وسمتها التجارية أبو يحيى للمقاولات العمومية. خصوصا من المستحقات

المالية للشركة لدى أجهزة المدن العاصمة الإدارية الجديدة - حدائق العاصمة - مدينة ٦ أكتوبر الجديدة - حدائق أكتوبر. وفقا للشروط والضوابط الموضحة

تفصيلا بالقرار

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٨٦) بتاريخ ٢٠٢٤/٢/١١ بالموافقة على تخصيص قطعة الأرض رقم (٥، ٤، ٢) بمركز خدمات القرية

الساحية الرابعة بمدينة ٦ أكتوبر بنشاط تجارى إدارى سكنى بمساحة (٢,٣٢٤٠) لسادة شركة أحمد عودة قرنى محمود وسمتها التجارية أبو يحيى للمقاولات

العمومية. خصوصا من المستحقات المالية للشركة لدى أجهزة المدن العاصمة الإدارية الجديدة - حدائق العاصمة - مدينة ٦ أكتوبر الجديدة - حدائق أكتوبر)

وإستئناها من الآلية الواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٥٢ بتاريخ ٢٠٢١/٣/٢٩. وفقا للشروط والضوابط الموضحة تفصيلا بالقرار.

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٩٤) بتاريخ ٢٠٢٤/٨/١٣ بالموافقة على تخصيص القطع ارقام (٨، ٩، ١١) بمركز خدمات القرية السياحية

الرابعة بمساحة ٢,٢٦٢٧٦ م٢ نشاط تجارى إدارى سكنى لشركة أحمد عودة قرنى محمود أبو يحيى للمقاولات العمومية خصوصا من المستحقات المالية للشركة

لدى أجهزة المدن. وفقا للشروط والضوابط الموضحة تفصيلا بالقرار

وعلى محضر الاستلام المؤرخ ٢٠٢٤/٦/٤ لقطعة الأرض رقم (٥، ٤، ٣، ٢) بمساحة (٤,٦٣١٠) بالمنطقة السياحية الرابعة - مدينة ٦ أكتوبر.

وعلى محضر الاستلام المؤرخ ٢٠٢٥/٦/٣٠ لقطعة الأرض رقم (٨، ٩، ١١) وضمهم الى قطعة الأرض رقم (٥، ٤، ٣، ٢) لتصبح إجمالى المساحة

(٢,٨٢٨١٢,١١٦) بالمنطقة السياحية الرابعة - مدينة ٦ أكتوبر

على عقد التخصيص المبرم بتاريخ ٢٠٢٤/١١/١٠ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وشركة أحمد عودة قرنى محمود وسمتها التجارية أبو يحيى للمقاولات

العمومية لقطعة الأرض رقم (٥، ٤، ٣، ٢) بمساحة (٢,٨٢٧٤,١٣) بمركز خدمات المنطقة السياحية الرابعة - مدينة ٦ أكتوبر لاقامة مشروع تجارى إدارى

سكنى.

وعلى ملحق عقد التخصيص المبرم بتاريخ ٢٠٢٥/٧/٢٨ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وشركة أحمد عودة قرنى محمود وسمتها التجارية أبو يحيى

للمقاولات العمومية لقطعة الأرض رقم (٥، ٤، ٣، ٢) بمساحة (١١، ٩، ٨، ٥، ٤، ٣، ٢) بالمنطقة السياحية الرابعة - مدينة ٦ أكتوبر لاقامة مشروع

تجارى إدارى سكنى.

وعلى الطلب المقدم من شركة أحمد عودة قرنى محمود أبو يحيى للمقاولات العمومية الوارد لقطاع التخطيط والمشروعات بترقيم (٤١٣٩٥٠) بتاريخ ٢٠٢٥/٧/٩

لاستصدار القرار الوزارى باعتماد المخطط التفصيلى لقطعة الأرض عاليه.

وعلى الإفادة بسداد الشركة المخصص لها لقطعة الأرض قيمة المصاريف الادارية المستحقة نظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزارى لقطعة الأرض

عاليه الواردة الى قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢٥/٧/٣١.

- وعلى خطاب شركة احمد عودة قرنى محمود ابويحيى للمقاولات العمومية الواردة لقطاع التخطيط والمشروعات برقم (١١٥٩٢٨) بتاريخ ٢٠٢٥/٨/٦ مرفقا به النسخ الماثية من لوحة المخطط العام لقطعة الارض عاليه .
- وعلى كتاب جهاز مدينة ٦ اكتوبر الواردة إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (١١٦٩٧٨) بتاريخ ٢٠٢٥/٨/١٩ المرفق به لوائح المشروع بعد المراجعة والاعتماد والموقف المالي والعقاري لقطعة الارض عاليه .
- وعلى البرنامج الزمنى المعتمد لتنفيذ مكونات المشروع المعتمد بتاريخ ٢٠٢٥/٨/٢٧ .
- وعلى التعهدات المقدمة والموقعة من الشركة المخصص لها قطعة الارض .
- وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزاري الموقع من القطاعات والإدارات المختصة بالمدينة .
- وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بمينة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز تنمية مدينة ٦ اكتوبر بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من شركة / احمد عودة قرنى محمود وسمتها التجارية ابو يحيى للمقاولات العمومية باعتماد المخطط التفصيلي لقطعة الارض رقم (١١.٩.٨.٥.٤.٣.٢) (١١.٩.٨.٥.٤.٣.٢) بمساحة ١٩.٧١٧ فدان بما يعادل ٨٢٨١٢.١١ م٢ بمركز خدمات المنطقة السياحية الرابعة بمدينة ٦ اكتوبر بنشاط تجاري إداري سكني . ووفقا لاحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم (١١٩) لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها والقرار الوزاري رقم (٢٣٢) لسنة ٢٠٠٩ والقرار الوزاري (١٦٨) لسنة ٢٠٢٠ .
- وعلى مذكرة السيد المهندس/ نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢٥/٩/٨ المتتمية بطلب استصدار القرار الوزاري المعروض .

## " قرار "

**مادة (١) :** يعتمد المخطط التفصيلي لقطعة الارض رقم (١١.٩.٨.٥.٤.٣.٢) بمساحة ١٩.٧١٧ فدان بما يعادل ٨٢٨١٢.١١ م٢ بمركز خدمات المنطقة السياحية الرابعة بمدينة ٦ اكتوبر المخصصة لشركة / احمد عودة قرنى محمود وسمتها التجارية ابو يحيى للمقاولات العمومية بنشاط تجاري إداري سكني، وذلك طبقا للإشترطات والمخطط والحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم مع الشركة بتاريخ ٢٠٢٤/١١/١٠ وملحقه المبرم بتاريخ ٢٠٢٥/٧/٢٨ ، والتي تعتبر جميعها مكتملة لهذا القرار .

**مادة (٢) :** تلتزم الشركة بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع أو الإعلان عن المشروع إلا بعد موافقة الهيئة ووفقا للقواعد والضوابط المتبعة فى هذا الشأن . مع الإلتزام بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٢١٨٤) لسنة ٢٠٢٢ الخاص بإدراج ضوابط بيع وحدات مشروعات التطوير العقارى واعداد ملحق للعقد المبرم يتضمن هذه الضوابط . وفى حالة مخالفة ذلك يتم الغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة فى هذا الشأن .

**مادة (٣) :** تلتزم الشركة باستخدام قطعة الارض محل القرار المائل فى الغرض المخصص له ، وفى حالة تعديل النشاط المخصص من اجله قطعة الارض أو الإشرططات البنائية يتم الإلتزام بسداد العلاوة المستحقة نظير التعديل بشرط موافقة الجهة المختصة على التعديل وبعد العرض على اللجان المختصة بالتسعير وطبقا للقواعد والنظم المتبعة .

**مادة (٤) :** تلتزم الشركة بسداد العلاوة المستحقة نظير زيادة دور وطبقا لما تسفر عنه دراسة اللجان المختصة بالتسعير بالهيئة وطبقا للقواعد المعمول بها .

**مادة (٥) :** تلتزم الشركة الارض بالبرنامج الزمنى للمشروع على أن يكون تنفيذ المشروع خلال المهلة المحددة لتنفيذ المشروع

**مادة (٦) :** تلتزم الشركة بلاشترطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

مادة (٧) : تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية ومواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المُقدم بالمساحة المتعاقد عليهما والبرنامج الزمني لدراستهما واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ . وفى حالة الإخلال بهذه الالتزامات تتخذ الإجراءات القانونية المناسبة.

مادة (٨) : تلتزم الشركة بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص واستصدارها خلال ثلاثة اشهر من تاريخ صدور هذا القرار طبقاً لاحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرارات الصادرة من مجلس إدارة الهيئة ولا يتم استخراج التراخيص إلا بعد سداد المستحقات المالية التى جل ميعاد سدادها

مادة (٩) : تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من هذا القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٨) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والعرض المخصص له قطعة الأرض وبمراجعة البرنامج الزمني المعتمد . وفى حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة

مادة (١٠) : تلتزم الشركة المخصص لها قطعة الأرض باعتماد رسومات وتصميم ومواصفات اعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات

مادة (١١) : تلتزم الشركة بتوفير أماكن شحن للسيارات الكهربائية في حالة طلبها (و الموافقة على إقامتها بالمشروع من الجهات المختصة

مادة (١٢) : تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والكود المصري للجراجات وتعديلاته

مادة (١٣) : تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة .

مادة (١٤) : ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية . ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره . وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذ كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

مهندس / شريف الشربيني



الشروط المرفقة

بالقرار الوزاري الصادر بإعتماد المخطط التفصيلي لقطعة الأرض رقم (٢-٣-٤-٥-٨-٩-١) بمساحة ١٩,٧١٧ فدان بما يعادل ٢م٨٢٨١٢,١١٢ بمركز خدمات القرية السياحية الرابعة بمدينة ٦ أكتوبر بنشاط تجاري إداري سكني والمخصصة للسادة/ أحمد عودة قرأى محمود، وسمتها التجارية أبو يحيى للمقاولات العمومية

❖ إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع بمساحة ١٩,٧١٧ فدان بما يعادل ٢م٨٢٨١٢,١١٦.

مكونات المشروع :-

- ✓ تبلغ إجمالي مساحة المباني (تجاري إداري سكني) بالدور الأرضي (F.P) ٠,٤٢٦ فدان بما يعادل ٢م٢٥٣٧٥,٥٥٢ وتمثل نسبة ٣٠,٦٤% من إجمالي مساحة أرض المشروع.
- ✓ تبلغ إجمالي مساحة اراضى المسطحات الخضراء ومسارات المشاة والاعمال المائية والملاعب (٧,٢٧٨ فدان) أي ما يعادل ٣٠,٥٦٥,٨٣٤ م<sup>٢</sup> وتمثل نسبة ٣٦,٩١% من إجمالي مساحة أرض المشروع.
- ✓ تبلغ إجمالي مساحة الاراضى المخصصة للطرق الداخلية (٤,٣٢٤ فدان) بما يعادل ٢م١٨١٦١,١٧٢ وتمثل نسبة ٢١,٩٣% من إجمالي مساحة أرض المشروع.
- ✓ تبلغ إجمالي مساحة الاراضى المخصصة للطرق الخارجية (٢,٠٦٢ فدان) بما يعادل ٢م٨٦٦١,٩٥٨ وتمثل نسبة ١٠,٤٦% من إجمالي مساحة أرض المشروع.
- ✓ تبلغ إجمالي مساحة الاراضى المخصصة للبوابات وغرف الأمن (٠,٠١١ فدان) بما يعادل ٢م٤٧,٦٠ وتمثل نسبة ٠,٠٦% من إجمالي مساحة أرض المشروع.

جدول المباني بالمشروع :-

- ✓ تبلغ إجمالي مساحة المباني (تجاري إداري سكني) بالدور الأرضي (F.P) ٠,٤٢٦ فدان بما يعادل ٢م٢٥٣٧٥,٥٥٢ وتمثل نسبة ٣٠,٦٤% من إجمالي مساحة أرض المشروع؛ وطبقاً للاجداول التالية.

أولاً: جدول المباني السكنية:

التكرار	الارتفاع	FP	التكرار	إجمالي fp	BUA	عدد الوحدات بالنموذج	إجمالي عدد الوحدات
1	A/	501.1	547.95	501.1	2692.9	58	58
6	A	501.1	547.95	3006.6	16157.4	20	120
2	2B	1002.2	1137.48	2004.4	11104.24	48	96
3	C	586.1	643.9	1758.3	9485.1	24	72
1	D	478.3	539.7	478.3	2637.1	25	25
1	3BD	1981.6	2245.92	1981.6	10965.28	97	97
1	2A	1002.2	1095.9	1002.2	5385.8	40	40
1	2ADE	1981.87	2185.05	1981.87	10722.07	85	85
1	GA	1012.08	1133.17	1012.08	5544.76	45	45
1	AF	1012.08	1133.01	1012.08	5544.12	45	45
1	GF	1021.96	1170.28	1021.96	5703.08	50	50
1	HDE	1481.04	1638.6	1481.04	8035.44	66	66
	الإجمالي	17241.53		93977.290		799	

ثانياً: جدول المباني الخدمية:

التكرار	الارتفاع	النشاط	FP	BUA
1	C1	تجاري اداري	1896.63	7586.52
1	C2	تجاري اداري	2217.65	8870.6
1	C3	تجاري اداري	2403.69	9614.76
1	R	سكني متميز	1616.05	5915.3
	الإجمالي		8134.02	31987.180

## جدول الأرصدة:

الإستعمال	إجمالي BUA المسموحة طبقاً للإشتراطات الأصلية (٢م)	إجمالي BUA المسموحة بعد تطبيق التيسيرات بزيادة ٥% + دور ثالث بعلاوة (٢م)	إجمالي BUA المسموحة بعد تطبيق التيسيرات بزيادة ٥% (٢م)	إجمالي BUA المسموحة بعد تطبيق التيسيرات بزيادة ٥% + دور ثالث بعلاوة (٢م)	إجمالي BUA المحققة (٢م)	المتبقي (٢م)
تجاري إداري سكني	٩٩٣٧٤,٥٤	١٠٤٣٤٣,٢٧	١٣٧٤٦٨,١٢	١٢٥٩٦٤,٤٨	١١٥٠٣,٦٤	

## الإشتراطات البنائية:-

- ✓ لا تزيد النسبة البنائية عن ٤٠% من إجمالي مساحة أرض المشروع.
- ✓ الإرتفاع : أرضي منخفض + أرضي + دورين متكررين وتم زيادة دور ثالث طبقاً لقرار اللجنة الرئيسية للتخطيط والمشروعات بجلستها رقم ٣ لشهر سبتمبر لسنة ٢٠٢٤ محضر اجتماع رقم ٢٣٧ بتاريخ ٢٠٢٤/٩/١٨، وطبقاً للكتاب الصادر برقم ٤٢٠٨٥ بتاريخ ٢٠٢٤/٩/٢٥ على أن تتعهد الشركة بسداد قيمة العلاوة المستحقة نظير زيادة الدور وطبقاً لما تسفر عنه اللجان المختصة بالتسعير بالهيئة وقبل إصدار تراخيص البناء مع الإلتزام بإشتراطات الدفاع المدني وبما لا يجاوز قيود الإرتفاع المسموحة من القوات المسلحة بالمنطقة.
- ✓ الإلتزام بترك ردود بين المباني وبعضها البعض لا يقل عن ٨م وفي حالة الواجهات الجانبية المصمتة يمكن أن يصل إلى ٦م.
- ✓ يسمح بعمل دور بدروم ويستقل بالأنشطة المصرح بها لدور البدروم والمعمول بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وذن مسئولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق لدور البدروم.
- ✓ يسمح بعمل غرف مرافق بالسطح بنسبة لا تزيد عن ٢٠% (١٠% مغلقة، و ١٠% مفتوح من المنشآت سهلة الفك والتركيب) وبما لا يتجاوز قيود الإرتفاع المسموحة من القوات المسلحة.
- ✓ يتم الإلتزام بقيود الإرتفاع المفروضة من قبل القوات المسلحة.
- ✓ الردود ٦م من جميع الجهات.
- ✓ الإلتزام بتوفير أماكن إنتظار سيارات طبقاً للكود المصري للجراجات وتعديلاته داخل حدود قطعة الأرض.
- ✓ الإلتزام بأن تكون مداخل ومخارج البدرومات طبقاً لإشتراطات الجهات المعنية والكود المصري للجراجات وبما لا يتعارض مع أماكن الإنتظار للسيارات السطحية وممرات المشاه.
- ✓ تم الإستفادة من التيسيرات المسموحة بموجب قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٨٠ لسنة ٢٠٢٣ ورقم ١٩١ لسنة ٢٠٢٤ ورقم ٢٠٣ لسنة ٢٠٢٥ وذلك من خلال:
  - زيادة معامل الإستغلال قطعة الأرض بواقع ٥%.
  - تطبيق الحجم بالمشروع بدون علاوة.



### الإشتراطات العامة

(١) يبلغ أقصى ارتفاع: أرضي منخفض + أرضي + دورين متكررين وتم زيادة دور ثالث طبقاً لقرار اللجنة الرئيسية للتخطيط والمشروعات بجلستها رقم ٣ لشهر سبتمبر لسنة ٢٠٢٤ محضر اجتماع رقم ٢٣٧ بتاريخ ٢٠٢٤/٩/١٨، وطبقاً للكتاب الصادر برقم ٤٢٠٨٥ بتاريخ ٢٠٢٤/٩/٢٥ على أن تتعهد الشركة بسداد قيمة العلو المستحقة نظير زيادة الدور وطبقاً لما تسفر عنه اللجان المختصة بالتسعير بالهيئة وقبل إستصدار تراخيص البناء مع الإلتزام بإشتراطات الدفاع المدني وبما لا يجاوز قيود الارتفاع المسموحة من القوات المسلحة بالمنطقة.

(٢) لا يسمح بإستخدام الأرض فى غير الغرض المخصصة له ( مشروع تجاري إداري سكني) ولا يسمح بالأنشطة الملوثة للبيئة.

(٣) لايجوز إقامة أية منشآت فى مناطق الردود.

(٤) مرافق الخدمات بدور السطح: هى الملحقات التى بنيت أعلى أسطح البناء مثل آبار السلاطم والخزانات والغرف الخدمية على أن لا تزيد فى مجموعها عن ٢٠% من مسطح الدور الأرضي (١٠% معلق، و ١٠% مفلوح من المنشآت سهلة الفك والتركيب) وطبقاً للإشتراطات المعمول بها بالهيئة.

(٥) تتولى شركة/ أحمد عودة قرني محمود وسمتها التجارية أبو يحيى للمقاولات العمومية على نفقتها الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من مياه وصرف صحي وري وكهرباء وتليفونات وغاز، وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية، هذا ومن المعلوم انه يتم تحديد المقننات المطلوبة من ( مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات ) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وان تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية.

(٦) تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من مرمرات وشبكة البرى وأعمدة الإنارة الداخلية لمرمرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفت والتبليطات والزرعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه.

(٧) تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورسفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية.

(٨) تلتزم الشركة بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعه التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للإشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمباني وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة.

(٩) تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء.

(١٠) تلتزم الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة فى الفقرة (٥ ؛ ٦ ؛ ٧).

(١١) تلتزم الشركة بتوفير المياه لزوم البحيرات والنوافير بمعرفتها، ودون طلب أي مقننات مائية إضافية من جهاز المدينة.

(١٢) تلتزم الشركة بأخذ الموافقات اللازمة من جهات الإختصاص (وزارة التعليم العالى - الدفاع المدني - .....الخ).

(١٣) تتعهد الشركة بالحفاظ على جميع المرافق القائمة بالموقع، وفي حالة حدوث أي كسورات أو إتلافات يتم الإصلاح على نفقتها الخاصة، كما تتعهد بالسماح لمهندسي ومشرفي جهاز المدينة بالمرور في أي وقت على أعمال المرافق وإجراء الإختبارات اللازمة.

- (١٤) يتم الالتزام بتوفير مواقف إنتظار سيارات طبقاً للكود المصري للجرافات وتعديلاته داخل حدود قطعة الأرض..
- (١٥) تلتزم الشركة باعتماد رسومات وتصميم ومواصفات اعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومى لتنظيم الاتصالات.
- (١٦) تلتزم الشركة بتوفير اماكن شحن للسيارات الكهربائية فى حالة طلبها او الموافقه على اقامتها بالمشروع من الجهات المختصة
- (١٧) يلزم الشركة بالقالون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولانحته التنفيذية وتعديلاتها والمخطط الإستراتيجى الصادر للمدينة.

طرف ثاني

الاسم	أحمد بشير عبد الجواد محمد
الصفة	مفوضاً عن الشركة
التوقيع	أحمد بشير عبد الجواد
الرقم القومى	٢٨٥٠٤٠٨٢١٠٢٨٥٣

طرف أول

نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات

مهندس


أحمد محمد موسى

صورة طبق الأصل





جار



سوق المشور

جدول ميزانية استثمارات الارض

النوع	القيمة بالعملة المحلية	القيمة بالعملة الأجنبية	النسبة المئوية
البناء	25376.552	4.254	99.94%
البنية التحتية	9066.834	2.274	94.93%
البنية التحتية	884.858	2.582	10.45%
البنية التحتية	18181.172	4.521	11.98%
البنية التحتية	47.620	0.011	0.08%
البنية التحتية	82822.110	19.217	93.96%

البيانات الفنية للمشروع

١- القيمة المقدرة 40% من امتياز مساحة قطعة الأرض

٢- الإزاحة الرأسية ٢٠ م - شمس وشم وبملاك غير مشترك

٣- طبقت الدور الخاصة بترميمه والتشطيب والتمديدات

٤- رقم القيد 2024

٥- مساحة الأرض 237,٢٠٤ متر مربع 18/9/2024

٦- وحدة القياس المساحة 4208,٤٤ متر مربع 25/9/2024

٧- تاريخ البناء 2024

٨- نوع البناء السكني

٩- نوع البناء السكني

١٠- نوع البناء السكني

١١- نوع البناء السكني

١٢- نوع البناء السكني

١٣- نوع البناء السكني

١٤- نوع البناء السكني

١٥- نوع البناء السكني


١٦- نوع البناء السكني

١٧- نوع البناء السكني

١٨- نوع البناء السكني

١٩- نوع البناء السكني

٢٠- نوع البناء السكني



رقم	مساحة	نوع	ملاحظات
1	...	...	...
2	...	...	...
3	...	...	...
4	...	...	...
5	...	...	...
6	...	...	...
7	...	...	...
8	...	...	...
9	...	...	...
10	...	...	...
11	...	...	...
12	...	...	...
13	...	...	...
14	...	...	...
15	...	...	...
16	...	...	...
17	...	...	...
18	...	...	...
19	...	...	...
20	...	...	...

١- زيادة مساحة استغلال قطعة الأرض ٨٧

٢- تخطيط المخطط للمشروع دون تنازل

توقيع المصمم

ش. م. تالال تالال

لقد تم عرض مخطط القواعد التخطيطية اثره في ١٠/١٠/٢٠٢٤

المختص

محمد عبود قزلي محمود سمعها التجارية

ابو موسى للمقاولات هندسية

محمد صابر محمد

محمد عمار

الاسم

MOHAMED TALAL ARCHITECT

اسم المخطط

المخطط التصفيي

تحت إشراف وزارة الإسكان والمرافق والمباني العمرية - إدارة التخطيط العمراني والبيئة العمرية - إدارة التخطيط العمراني والبيئة العمرية - إدارة التخطيط العمراني والبيئة العمرية



## محافظة الجيزة

قرار رقم ٢٦٦ لسنة ٢٠٢٦

### محافظ الجيزة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى قانون البناء الموحد رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى قرار السيد وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية رقم ٨٠٨ لسنة ٢٠٢٥ الصادر باعتماد تحديث المخطط الاستراتيجى العام لمدينة أوسيم ؛

وعلى كتاب الإدارة العامة للتخطيط والتنمية العمرانية بالمحافظة بشأن طلب استصدار قرار باعتماد الاشتراطات التخطيطية والبنائية المؤقتة لمدينة أوسيم لحين إعداد واعتماد المخطط التفصيلي للمدينة ؛

### قرر:

**مادة ١ -** اعتماد الاشتراطات التخطيطية والبنائية المؤقتة لمدينة أوسيم لحين

إعداد واعتماد المخطط التفصيلي للمدينة على النحو التالي:

أولاً - الاشتراطات العامة :

لا يسمح بالبناء خارج الحيز العمرانى المعتمد للمدينة .  
يحظر التصريح على الشوارع أقل من ٦ م كما يحظر بدخول شبكات المرافق بها .  
يكون إصدار تراخيص المباني التى يزيد ارتفاعها عن ( دور أرضى + ٤ أدوار )  
من إدارة التراخيص والتفتيش والمتابعة - الهيئة الهندسية للقوات المسلحة بشرط  
الالتزام بكود الجراجات .

عدم سريان الاشتراطات على المشروعات القومية التى تنفذها الدولة / الأراضى  
الخاضعة للقوات المسلحة وهيئة المجتمعات العمرانية.

الالتزام بأسس تصميم وشروط تنفيذ المباني والمنشآت بالأكواد المصرية والالتزام بضوابط واشتراطات مشروعات التقسيمات المعتمدة .

تطبق هذه الاشتراطات على الأراضى الفضاء أو حالات إعادة البناء أو الإحلال والتجديد أو التعليسة الواقعة بالكتلة العمرانية القائمة للمدينة ومناطق الامتداد العمرانى .

المناطق ذات القيمة الاقتصادية الكبيرة يتم الرجوع فى الاشتراطات البنائية والتخطيطية للجهات ذات الاختصاص .

يحظر إقامة الأنشطة الضارة بالصحة والبيئة والمقلقة للراحة .

إمكانية السماح بالنشاط ( التجارى / الإدارى ) بالدورين الأرضى والأول فقط بالمباني السكنية الواقعة على الطريق الذى يزيد عرضه عن ١٠م بشرط الالتزام بكود الجراجات واشتراطات الحماية المدنية وفقاً لما يلي :

الحصول على موافقة إدارة التراخيص والتفتيش والمتابعة - الهيئة الهندسية للقوات المسلحة قبل قيام الجهات الإدارية بإصدار تراخيص البناء الجديدة ( أرضى + ٤ أدوار ) .

تختص إدارة التراخيص والتفتيش والمتابعة - الهيئة الهندسية للقوات المسلحة بإصدار الموافقات على تغيير النشاط من سكنى إلى نشاط تجارى - إدارى للمباني القائمة التى صدرت لها تراخيص البناء من قبل .

الالتزام بكافة الكتب الدورية والقرارات الوزارية الصادرة فى ذات الشأن .

ثانياً - استعمالات الأراضى:

يسمح بتعدد الاستعمالات فى بعض المناطق السكنية بما لا يتعارض مع النصوص الصريحة بمواد قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والفصل بين الاستعمالات السكنية وبين الورش الحرفية والصناعات .

يتم توطين الخدمات والمشروعات الاستثمارية حسب الأولوية بأمالك الدولة أو مشروعات التقسيم المقدمة للاعتماد أو التبرع أو نزع الملكية لتوطين الخدمات طبقاً للقانون المنظم .

فى حالة توطين خدمات تعليم خاص - مستشفيات خاصة ..... إلخ يتم تحصيل مقابل تحسين لتغيير الاستخدام من سكنى إلى الاستخدام المطلوب عند إصدار التراخيص اللازمة طبقاً لأحكام القانون رقم ٢٢٢ لسنة ١٩٥٥ والقرارات المعتمدة المكلفة بهذا الشأن.

المناطق التابعة لمشروعات التنمية الزراعية يلزم الحصول على موافقة منها قبل صدور أى قرارات تخصيص أو بناء عليها .

مراعاة حرم الترع والمصارف وفقاً للجهات المختصة بذلك والرجوع إلى هذه الجهات فى حالة التعامل على هذا الحرم .

ثالثاً - إشغال الأرض ( النسبة البنائية ) :

تكون النسبة البنائية ١٠٠٪ لمناطق الإسكان القائم ومناطق التطوير العمرانى .

تكون النسبة البنائية ٨٠٪ لمناطق التنمية العمرانية .

تكون النسبة البنائية من ٨٠٪ إلى ١٠٠٪ لمناطق التطوير العمرانى .

الردود من حد الملكية خلفى أو جانبى (إن وجد) بحد أدنى ١,٥ م .

لا يسمح بإقامة سلالم أو أى منشآت أخرى كأماكن للحيوانات وخلافه فى

عرض الشارع .

رابعاً - عروض الطرق :

تمثل بأقل عرض طريق تقع عليه قطعة الأرض حيث لا يقل عن ٦ م فى

مناطق الإسكان القائم ومناطق إعادة التخطيط مع تحقيق فكرة التدرج الهرمى

لشبكة الطرق .

حرم الطرق الإقليمية وخطوط السكك الحديدية والنقل العام والمجارى المائية يتم

التعامل من خلال جهات الولاية.

**خامساً - خطوط التنظيم :**

يتم توسعة شبكة الطرق القائمة حالياً للوصول إلى العروض المقترحة لها من خلال خطوط التنظيم حيث يتم ارتداد المبنى عن حد الملكية بمقدار نصف الفرق بين العرض الحالى والعرض المقترح.

يتم الالتزام بشبكة الطرق القائمة على الطبيعة بما لا يتعارض مع عروض الطرق طبقاً لقانون البناء الموحد رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ويتم الالتزام بالعرض الأكبر الموجود بالطبيعة إذا تعارض العرض مع المخطط التفصيلي.

يتم التعامل على زوائد تنظيم الطرق طبقاً للملكيات بما لا يتعارض مع قانون البناء الموحد رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وبنفس ذات الاستعمال. يتم الالتزام بالكود المصرى للجراجات .

**سادساً - الارتفاعات :**

ارتفاعات المباني فى مناطق الإسكان القائم وكذا مناطق الامتداد العمرانى للاستعمال السكنى - السكنى المقترح - تكون مرة ونصف عرض الشارع كحد أقصى بما لا يتجاوز قيود الارتفاع الواردة من هيئة عمليات القوات المسلحة بالموافقة رقم ٢٧٢ لسنة ٢٠٢٥ ووفقاً لقيود الارتفاع الموضح على لوحة المخطط الاستراتيجى المعتمد .

فى حالة رغبة المالك فى عمل مشروع تقسيم لا يزيد طول البلوك السكنى عن ٢٥٠ م حيث يتم فصله بطريق مشاة لا يقل عرضه عن ٦ م ولا تقل مساحة قطع الأراضى عن ٢م<sup>٢</sup> للأراضى الواقعة داخل الامتداد العمرانى للمدينة ولا يقل عرض واجهة قطعة الأرض المطلة على الطريق عن ٨, ٥ م ولا يزيد عمقها عن ضعف الواجهة وأن يحد كل قطعة أرض طريق أو شارع من جانب واحد على الأقل.

**مادة ٢ -** ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى من

تاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٢٦/٣/٣

محافظ الجيزة

دكتور/ أحمد الأنصارى



وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية  
الهيئة العامة للتخطيط العمراني  
مشروع تحديث المخطط الاستراتيجي العام  
لمدينة أسيوط - محافظة أسيوط ٢٠٣٠

مناطق التنمية والتطوير العمراني

- مناطق نسبية قطرية
- منطقة وسط المدينة
- مناطق التطوير العمراني
- مناطق التنمية العمرانية

المشروعات المقترحة

- مدرسة ذات حضانة
- حديقة أطفال
- مدرسة ابتدائي
- مدرسة اعدادي
- مدرسة ثانوي
- حضانة ثانوي
- مطبخ المستشفى المركزي القديم
- مستشفى مركزوي
- وحدة صحية جديدة
- بيت ثقافة
- عكبات صحية
- مضاد داهي رطبة كمبر السن
- مركز تامين ثانوي الاجابات الخاصة
- مركز تدريب مهني
- مركز شباب فري

مشروعات استثمارية

- مزرعة تربية الابقام ابقية الدواجن
- تطوير الميناء الايمن
- سوق حضاري

مشروعات البنية الأساسية

- صحة ثانوي مختلف مختلف مناطق صحتي مختلف
- قراي حيا (١)
- توح قروي (٣)
- نادي (٢)

مشروعات الطرق والتطوير والبنية التحتية

- وسنة القديمة بعرض ٢٠ - ٢٠ م
- طريق شرقي بعرض ١٨ - ٢٠ م
- طريق لاهي بعرض ١١ - ١٨ م
- طريق ماضي بعرض ١٠ - ١٠ م
- موقف نقل جماعي مقترح

الشبكات والمرافق والاجاهات

- كهربائي
- مختر رئيسي
- مدخل فري
- الحدود الطريق
- خطوط المصفاة القفر
- الاقاضي الزراعية
- البرق
- المقبر
- الحدود العمراني المسند
- التجمعات السكنية

امائن المشروعات على على "موقف" جغرافي للتوظيف الخدمات  
ليس محلا هندسياً، وانما هي امكان استرشادية لتوضيح  
الاحتياج من التتميات ، والتقرير واللوحة جزء لا يتجزأ

مركز قراي  
٢٠٢٦  
٢٠٢٦

اسم الوجة

المخطط الاستراتيجي العام المحدث حتى عام ٢٠٣٠



مقياس الرسم Scale 1:6000





## مديرية التضامن الاجتماعى بالإسكندرية

إدارة الجمعيات

قرار قيد رقم ٤٦٣٧ لسنة ٢٠٢٦

بتاريخ ٢٠٢٦/١/٢٥

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالإسكندرية

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية بالقرار رقم ١٠٤ لسنة ٢٠٢١ ؛

وبناءً على ما عرضته علينا السيدة الدكتورة مدير إدارة الجمعيات ؛

**قرر:**

**( المادة الأولى )**

قيد جمعية حباينا للمساعدات ورعاية ذوى الهمم طبقاً للقانون رقم ١٤٩ لسنة

٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد : (٤٦٣٧) .

تاريخ وسنة القيد : ٢٠٢٦/١/٢٥

العنوان : رقم (١٨) أرض سليم إسكندر - ش معاوية - باكوس .

الإدارة الاجتماعية : إدارة شرق الاجتماعية .

مجالات عمل الجمعية :

المساعدات الاجتماعية .

تنظيم الأسرة .

أصحاب المعاشات .

التنمية الاقتصادية .



حماية البيئة والمحافظة عليها .

الخدمات الصحية .

الدفاع الاجتماعي .

رعاية المسجونين وأسرههم .

الفئات الخاصة والمعاقين .

رعاية الشيخوخة .

الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .

رعاية الأسرة .

رعاية الطفولة والأمومة .

تمارس هذه الأنشطة بعد موافقة الجهات المختصة طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

نطاق عمل الجمعية : على مستوى الجمهورية .

تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (٥) أعضاء .

حل الجمعية وأيلولة أموالها طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى للجمعية تؤول

إلى : صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية .

### ( المادة الثانية )

تلتزم الجمعية بنشر ملخص قيد النظام الأساسى الخاص بها بجريدة الوقائع

المصرية طبقاً للمادة (١٠) من قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون

رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

د / فايزة زايد

## مديرية التضامن الاجتماعى بالإسكندرية

إدارة الجمعيات

قرار قيد رقم ٤٦٣٨ لسنة ٢٠٢٦

بتاريخ ٢٥/١/٢٠٢٦

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالإسكندرية

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية بالقرار رقم ١٠٤ لسنة ٢٠٢١ ؛

وبناءً على ما عرضته علينا السيدة الدكتورة مدير إدارة الجمعيات ؛

**قرر:**

**( المادة الأولى )**

قيد جمعية أبناء جزيرة راجح بالإسكندرية طبقاً للقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩

وللائحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد : ( ٤٦٣٨ ) .

تاريخ وسنة القيد : ٢٥/١/٢٠٢٦

العنوان : ( ٢٧١ ) ش ملك حبنى - برج الأضواء - سيدى بشر قبلى .

الإدارة الاجتماعية : إدارة المنتزه الاجتماعية .

مجالات عمل الجمعية :

المساعدات الاجتماعية .

رعاية الأسرة .

التنمية الاقتصادية .

حماية البيئة والمحافظة عليها .



الخدمات الصحية .

الخدمات التعليمية .

الفئات الخاصة والمعاقين .

الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .

رعاية الطفولة والأمومة .

تمارس هذه الأنشطة بعد موافقة الجهات المختصة طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

نطاق عمل الجمعية : على مستوى الجمهورية .

تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (٧) أعضاء .

حل الجمعية وأيولوة أموالها طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى للجمعية تؤول

إلى : صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية .

### ( المادة الثانية )

تلتزم الجمعية بنشر ملخص قيد النظام الأساسى الخاص بها بجريدة الوقائع

المصرية طبقاً للمادة (١٠) من قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون

رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

د / فايضة زايد



## مديرية الزراعة بالدقهلية

الإدارة العامة لشئون التعاون الزراعى

### ملخص قرار الجمعيات العمومية غير العادية

للجمعيات التعاونية الزراعية المحلية متعددة الأغراض التابعة لمركز دكرنس

قررت الجمعية العمومية غير العادية للجمعيات المذكور بياناتها بالجدول بعد

والخاضعة لقانون التعاون الزراعى رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ والمعدل بالقانون رقم ٢٠٤

لسنة ٢٠١٤ ولائحته التنفيذية الآتى :

أولاً - تعديل البند أولاً من المادة (١٦) من النظام الداخلى للجمعية

على النحو التالى :

رأس المال المسهم :

يتكون من عدد غير محدود من الأسهم قيمة السهم (بيانه بالجدول) جنيه .

ثانياً - تعديل المادة (٥١) من النظام الداخلى للجمعية على النحو التالى :

يمنح أعضاء المجلس مكافآت عن حضور الجلسات قدرها (بيانه بالجدول) جنيهها

عن كل جلسة .... إلى آخر المادة.

م	اسم الجمعية	رقم التسجيل	رقم وتاريخ النشر	قيمة السهم	قيمة المكافأة	المنعقدة قانوناً
١	العازنة	٤٠٦	١٩٨١/٨/٨	١٠٠٠	٣٠	الأحد الموافق ٢٠٢٥/١٠/٢٦
٢	القياب الصغرى	١٥٤	١٩٨١/٣/٣	٥٠٠	٥٠	الإثنين الموافق ٢٠٢٥/١٠/٢٧
٣	كفر القياب	٥٠٩	١٩٨٦/٩/٢١	٥٠٠	٣٠	الثلاثاء الموافق ٢٠٢٥/١٠/٢٨
٤	كفر نجير	١٦٧	١٩٨١/٣/٣	٢٠٠	٣٠	الإثنين الموافق ٢٠٢٥/١٠/٢٧
٥	ميت سعدان	٤٠٤	١٩٨١/٨/٨	٢٠٠	٣٠	الإثنين الموافق ٢٠٢٥/١٠/٢٧

م	اسم الجمعية	رقم وتاريخ التسجيل	رقم وتاريخ النشر	قيمة السهم	قيمة المكافأة	المنعقدة قانونًا
٦	نجير	١٥٦ ١٩٨١/٣/٣	٥٨ ١٩٨١/٣/١١	١٠٠٠	٥٠	الثلاثاء الموافق ٢٠٢٥/١٠/٢٨
٧	ميت شرف	٤٠٢ ١٩٨١/٨/٨	٢٢٣ ١٩٨١/٩/٢٦	٢٠٠	٣٠	الإثنين الموافق ٢٠٢٥/١٠/٢٧
٨	ميت السودان	١٤٩ ١٩٨١/٣/٣	٥٨ ١٩٨١/٣/١١	٢٠٠	٣٠	الثلاثاء الموافق ٢٠٢٥/١٠/٢٨
٩	ميت ضافر	١٦٢ ١٩٨١/٣/٣	٥٨ ١٩٨١/٣/١١	٥٠٠	٢٠	الأحد الموافق ٢٠٢٥/١٠/٢٦
١٠	جزيرة القباب	٣١٥ ١٩٨١/٥/١٨	٢٢٣ ١٩٨١/٩/٢٦	٥٠٠	٣٠	الإثنين الموافق ٢٠٢٥/١٠/٢٧
١١	كفر عبد المؤمن	٤٠١ ١٩٨١/٨/٨	٢٢٣ ١٩٨١/٩/٢٦	٥٠٠	٣٠	الأحد الموافق ٢٠٢٥/١٠/٢٦
١٢	البشمور	٥٢٦ ١٩٩٣/١١/٢١	٤ ١٩٩٤/١/٤	٢٠٠	٥٠	الأحد الموافق ٢٠٢٥/١٠/٢٦
١٣	القباب الكبرى	٤٠٠ ١٩٨١/٨/٨	٢٢٣ ١٩٨١/٩/٢٦	٢٠٠	٣٠	الثلاثاء الموافق ٢٠٢٥/١٠/٢٨

قيدت هذه التعديلات بسجلات قسم التسجيل بالإدارة العامة لشئون التعاون الزراعى بالدقهلية .

تحريراً فى ٢٠٢٦/٢/١٩

مدير عام شئون التعاون الزراعى بالدقهلية

م/ صلاح محمد عبد الهادى

## مديرية الزراعة بالدقهلية

الإدارة العامة لشئون التعاون الزراعى

### ملخص قرار الجمعيات العمومية غير العادية

للجمعيات التعاونية الزراعية المحلية متعددة الأغراض التابعة لمركز دكرنس

قررت الجمعية العمومية غير العادية للجمعيات المذكور بياناتها بالجدول بعد

والخاضعة لقانون التعاون الزراعى رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ والمعدل بالقانون رقم ٢٠٤

لسنة ٢٠١٤ ولائحته التنفيذية الآتى :

أولاً - تعديل البند أولاً من المادة (١٦) من النظام الداخلى للجمعية

على النحو التالى :

رأس المال المسهم :

يتكون من عدد غير محدود من الأسهم قيمة السهم (بيانه بالجدول) جنيه .

ثانياً - تعديل المادة (٥١) من النظام الداخلى للجمعية على النحو التالى :

يمنح أعضاء المجلس مكافآت عن حضور الجلسات قدرها (ثلاثون) جنيهًا

عن كل جلسة ما عدا جمعية كفر أبو ناصر (خمسون) جنيهًا عن كل جلسة .... إلى

آخر المادة.

م	اسم الجمعية	رقم	وتاريخ التسجيل	رقم	وتاريخ النشر	قيمة السهم	المنعقدة قانوناً
١	القلوبية	٥٠٠	١٩٨٥/١/١٢	٣٧	١٩٨٥/٢/١٢	٢٠٠	الأحد الموافق ٢٠٢٥/١٠/٢٦
٢	الكرما	١٥٩	١٩٨١/٣/٣	٥٨	١٩٨١/٣/١١	٢٠٠	الأحد الموافق ٢٠٢٥/١٠/٢٦
٣	منية مجاهد	٣٢٧	١٩٨١/٥/٢١	٢٢٣	١٩٨١/٩/٢٦	٥٠٠	الثلاثاء الموافق ٢٠٢٥/١٠/٢٨
٤	المرساة	٤٠٣	١٩٨١/٨/٨	٢٢٣	١٩٨١/٩/٢٦	٥٠٠	الأحد الموافق ٢٠٢٥/١٠/٢٦

م	اسم الجمعية	رقم	وتاريخ التسجيل	رقم	وتاريخ النشر	قيمة السهم	المنعقدة قانوناً
٥	الخشاشنة	٣١٨	١٩٨١/٥/١٨	٢٢٣	١٩٨١/٩/٢٦	٢٠٠	الأحد الموافق ٢٠٢٥/١٠/٢٦
٦	دموه السباخ	١٥٠	١٩٨١/٣/٣	٥٥٨	١٩٨١/٣/١١	٢٠٠	الأحد الموافق ٢٠٢٥/١٠/٢٦
٧	ميت النحال	١٧٥	١٩٨١/٣/٣	٥٥٨	١٩٨١/٣/١١	٢٠٠	الإثنين الموافق ٢٠٢٥/١٠/٢٧
٨	كفر الباز	٤٠٥	١٩٨١/٨/٨	٢٢٣	١٩٨١/٩/٢٦	٣٠٠	الثلاثاء الموافق ٢٠٢٥/١٠/٢٨
٩	كفر أبو ناصر	١٥٥	١٩٨١/٣/٣	٥٥٨	١٩٨١/٣/١١	٢٠٠	الإثنين الموافق ٢٠٢٥/١٠/٢٧
١٠	كفر الزهارة	١٥٢	١٩٨١/٣/٣	٥٥٨	١٩٨١/٣/١١	٢٠٠	الثلاثاء الموافق ٢٠٢٥/١٠/٢٨

قيدت هذه التعديلات بسجلات قسم التسجيل بالإدارة العامة لشئون التعاون الزراعى بالدقهلية .

تحريراً فى ٢٠٢٦/٢/٢٢

مدير عام شئون التعاون الزراعى بالدقهلية  
م/ صلاح محمد عبد الهادى



## محافظة أسوان

إدارة التعاون الإسكانى والمعارض

ملخص عقد التأسيس والنظام الداخلى

للجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأعضاء

اللجنة الرياضية للعاملين بديوان عام محافظة أسوان

وفقاً لعقد التأسيس والنظام الداخلى الابتدائى المؤرخ ١٠/٧/٢٠٢٥ ومحضر  
هيئة المؤسسين والبالغ عددهم ٤١ (واحد وأربعون عضواً) فإنه قد تم تأسيس الجمعية  
التعاونية للبناء والإسكان لأعضاء اللجنة الرياضية للعاملين بديوان عام محافظة أسوان

طبقاً لأحكام قانون التعاون الإسكانى رقم ١٤ لسنة ١٩٨١

وقد سجل النظام الداخلى وعقد التأسيس لهذه الجمعية بالإدارة العامة للتعاون

الإسكانى بديوان عام محافظة أسوان برقم ١٨٦ لسنة ٢٠٢٥ بتاريخ ٧/٩/٢٠٢٥

وقد تم إيداع مبلغ ٩٨٨١ جنيه (فقط تسعة آلاف وثمانمائة واحد وثمانون جنيه

مصرى) بنك التعمير والإسكان فرع أسوان بالإيصال رقم (٠٠٦٥ / S ٩٤ DF

٢٦٠٢١ TT) بتاريخ ٢١/١/٢٠٢٦

كما وأن بياناتها مطابقة للنموذج المعتمد من معالى السيد وزير التعمير للدولة

للإسكان بالقرار رقم ٦٩٣ لسنة ١٩٨١

منطقة عمل الجمعية : فتوىة لأعضاء اللجنة الرياضية للعاملين بديوان عام

محافظة أسوان .

باب العضوية : لأعضاء اللجنة الرياضية للعاملين بديوان عام محافظة أسوان .

نطاق عمل الجمعية : مباشر الجمعية نشاطها على نطاق محافظة أسوان ومحافظات  
المصايف - أراضي الجمعيات بكافة المدن والمجتمعات العمرانية الجديدة .

مقر الجمعية : ديوان عام محافظة أسوان مبنى رقم (١) .

يدير الجمعية مجلس إدارة مكون من : (٧) أعضاء .

مدير عام إدارة التعاون الإسكانى بالمحافظة

د/ هالة حازم عبد السلام

وكيل أول الوزارة سكرتير عام المحافظة

النواء د/ماهر محمد هاشم



## إعلانات فقد

### مركز شرطة ملوى - محافظة المنيا

يعلن عن فقد الرقم الكودى لختم شعار الجمهورية رقم (٣٢٠٢٨) الخاص به ويعتبر ملغياً .

### هيئة الأوقاف المصرية بالقليوبية

تعلن عن فقد قسائم تحصيل (٣٣ ع.ح) بيضاء تبدأ برقم (٦٩٧١٢١) إلى رقم (٦٩٧١٢٤) وتعتبر ملغاة وكل من يحاول استعمالها يعرض نفسه للمساءلة القانونية .

### منطقة سيناء الشمالية

يعلن عن فقد خاتم شعار الجمهورية رقمه الكودى (٤٠٦٠٢) الخاص بها ويعتبر ملغياً .

### طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٦

٢٠٢٥/٢٥٨٩١ - ٢٠٢٦/٤/٦ - ٤٦٩

